بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتتيحادي

العدد: ٦/اتحادية/٢٠١٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٣/٥ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب

طلب مجلس النواب/الديوان/الدائرة البرلمانية/شؤون اللجان/ بكتابه المرقم (٩٥٦/٩/١) في (٢٠١٢/١/٣٠) تفسير نص المادة (٦١/خامساً/ب) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وكالاتي :

م / تفسير مادة دستورية

((إشارة إلى العديد من قرارات مجلس الوزراء بالتوصية إلى مجلس النواب بالمصادقة على تعيين عدد من السيدات والسادة بوظيفة مستشار في مجلس شورى الدولة . في هذا الصدد نود ان نشير إلى ان قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل قد تضمن على آلية ترقية المستشار المساعد إلى مستشار وقد نصت عليها المادة (٢٣) وهي (يجوز ترقية المستشار المساعد إلى مستشار عند توفر شرط المادة (٢٠) من هذا القانون على ان يكون قد قضى مدة لا تقل عن ثلاث سنوات في وظيفته واثبت خلالها كفاءة جيدة ومقدرة على العمل وانتاجية عالية ونشر في الأقل بحثين قانونيين قيمين ، وذلك بتوصية من هيئة رئاسة مجلس شورى الدولة إلى وزير العدل للموافقة عليها لإصدار المرسوم الجمهوري بذلك ، ويجوز لهيئة رئاسة المجلس رفع توصياتها إلى ديوان الرئاسة لإصدار المرسوم الجمهوري ولتوفر الشروط المنصوص عليها في المادة (٢٣) أعلاه في السيدات والسادة المستشارين مدار البحث وحيث ان موافقة السيد وزير العدل قد حصلت بترقيتهما إلى وظيفة مستشار في مجلس شورى الدولة . عليه نرى ان ترقيتهم موافقة لقانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل وعلى وزارة العدل إرسال الموافقة إلى رئاسة الجمهورية لإصدار مرسوماً جمهورياً بهذه الترقية استناداً الى نص المادة (٢٣) من قانون مجلس شورى الدولة . وبناء على ما تقدم راجين تفسير نص المادة (٦١/خامساً/ب) من الدستور المتعلق بموافقة مجلس النواب على تعيين أصحاب الدرجات الخاصة ومدى شمول ((موافقة مجلس النواب المنصوص عليها في المادة (٦١/خامساً/ب)

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتيحادي

العدد: ٦/اتحادية/٢٠١٢

السيدات والسادة المراد ترقيتهم من مستشار مساعد إلى مستشار في مجلس شورى الدولة)) .
وقد وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة لدى المحكمة الاتحادية العليا بجلستها المنعقدة في ٢٠١٢/٣/٥ وتوصلت إلى القرار الآتي :-

القرار

تجد المحكمة الاتحادية العليا ان طلب مجلس النواب بكتابه المنوه عنه انفاً بتفسير نص المادة (٦١/خامساً/ب) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ يتطلب التفريق بين حالتين :

الحالة الأولى وهي حالة طلب تعيين احد ذوي الدرجات الخاصة ممن تشملهم المادة (٦١/خامساً/ب) من الدستور لأول مرة فان ذلك يتطلب موافقة مجلس النواب على طلب تعيينهم تطبيقاً لنص المادة (٦١/خامساً/ب) من الدستور وبضمنهم طلب تعيين المستشار في مجلس شورى الدولة ولأول مرة .

اما الحالة الثانية فهي طلب ترقية المستشار المساعد في مجلس شورى الدولة إلى مستشار في مجلس شورى الدولة فان هذه الحالة تتضمن ترقية المستشار المساعد في مجلس شورى الدولة إلى مستشار في المجلس لذا فان هذه الترقية لا تعني التعيين المقصود في المادة (٦١/خامساً/ب) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ وانما ترقية علمية لمن توفرت فيه شروط الترقية من مستشار مساعد إلى مستشار وبالتالي فان هذه الترقية العلمية لا تتطلب موافقة مجلس النواب بل يصار في الترقية إلى الآلية المنصوص عليها في المادة (٢٣) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل وصدر القرار بالاتفاق وفقاً لأحكام المادة (٩٣/ثانياً) والمادة (٩٤) من دستور جمهورية العراق في ٢٠١٢/٣/٥ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني